

هبة الدين لمن هو عليه

وتصح هبة كل دين لمن هو عليه، ولا يجوز لغيره، وتصح استثناء من عليه الحق للمستحق. هبة الدين لمن هو عليه جائز، وتسمى هبة وتسمي إبراء. في ذمتك لي مائة ريال وهبتها، أو أبرأتك منها؛ وذلك لأن هذا إسقاط، وسواء كان الدين دراهم أو عروضاً يعني في ذمتك لي مائة صاع أسقطتها عنك إسقاطاً، أبرأتك منها، وهبته لك، في ذمتك لي مائة ريال؛ أسقطتها عنك وهبتها أعطيتكها وما أشبه ذلك، كل ذلك جائز بلا كراهة.